



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الشريف مساعدي - سوق أهراس



إعلان عن برنامج الحركة قصيرة المدى وتحسين المستوى في الخارج لسنة 2024

فئة المستخدمين الإداريون والتقنيون

قرار رقم: 255 المؤرخة في 25 فيفري 2024

ملاحظات:

- تقوم الهيئات العلمية كل حسب اختصاصه باتخاذ الإجراءات التي اقترها التنظيم المعمول به ضد المستفيدين الذين لم يوفوا بالتزاماتهم (الفصل الرابع أحكام ختامية المادة 16).
- يتم استهلاك الترخيص خلال نفس السنة المالية ولا يمكن تأجيله إلا للضرورة أو القوة القاهرة و بعد موافقة الجهات المخولة على مستوى وزارة التعليم العالي (المادة 06 من القرار الفصل الاول أحكام عامة).
- لا يمكن الاستفادة إلا مرة واحدة من برامج الحركة قصيرة المدى بالخارج برسم نفس السنة (المادة 10 من القرار الفصل الاول).
- لا يمكن الترشح لترخيص آخر إلا بعد إيداع الوثائق الخاصة بالرجوع من ترخيص سابق للمترشح.
- لا يسمح بالحركية قصيرة المدى الى الخارج، من الصنف الجيولوجي، إلا فيما يخص المراكز الوثائقية وقواعد البيانات المتخصصة (مراكز التوثيق والمحفوظات «أرشيف» المتخصصة). (الفصل الثاني أصناف الحركة قصيرة المدى المادة 11 الفقرة 04).

ملف العودة : (الفصل الثالث من القرار 2 بعد الاستفادة من برنامج الحركة المادة 13)

- بعد العودة من الترخيص يقدم المستفيد اجابرا ما يلي:
- امر مهمة مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود (PAF).
- تقرير ترخيص مؤشر عليه من طرف الهيئة المستقبلية، تحدد فيه الأهداف والنتائج المحققة والتجارب المحسنة مكان الإقامة ومدتها والأشخاص المتعامل معهم (السوفج يسحب من الكلية/المعهد أو الموقع الإلكتروني للجامعة).
- نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من طرف شرطة الحدود (PAF).

بعد تقديم ملف العودة: (الفصل الثالث من القرار 2 بعد الاستفادة من برنامج الحركة المادة 14 + المادة 15)

- تقوم الهيئات العلمية بتقييم جميع التقارير لكل مستفيد بعد الرجوع.
- يتعين على كل مستفيد بعد عودته من الترخيص تقديم عرض أو محاضرة حول النتائج المحققة أمام الهيئات المختصة.

- يقوم مجلس المديرية للجامعة بانتقاء المترشحين المرشحين والحاصلين على شهادة جامعية على الأقل. (المادة 12 الفصل الثالث كليات الانتقاء)
- معايير الاستفادة:**
 - يستفيد من تحسين المستوى بالخارج: المستخدمون الإداريون والتقنيون الحاصلون على شهادة جامعية على الأقل وينتقون ممن هم مصنّفون في الصنف 10 أو أكثر.
 - تبرج الترخيص وفق خطة تكوين و تطوير مؤسسة على أساس اتفاقية المبرمة في إطار التعاون الدولي والشراكات بين الجامعات (تقدم من قبل المؤسسة الجامعية).
 - تقديم مشروع عمل شامل ومفصل تحدد فيه الأهداف والمنهجية والنتائج المنتظرة من البحث مصادق عليه من طرف مدير المؤسسة.
- مكونات الملف:**
 - نسخة من الاتفاقية المبرمة في إطار التعاون الدولي والشراكات بين الجامعات (تستخرج من موقع الجامعة).
 - شهادة عمل وقرار الترخيص.
 - اثبات الشهادة الجامعية.
 - شهادة التحكم في اللغة الأجنبية (المستوى B1 من مركز التعليم المكثف للغات).
 - إشهاد تقييم المسؤول المباشر (حضور كفاءة في العمل، مبادرة، تفرغ، المساهمة في تجسيد آليات القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 2022/09/27).
 - شهادة تثبت عمل داخل هيئات مراقبة (الواجهات الجامعية) ان وجدت أنظر سلم تقييم ملحق بالقرار الذي يحدد معايير الانتقاء.
 - تقديم مشروع عمل شامل ومفصل تحدد فيه الأهداف والمنهجية والنتائج المنتظرة من البحث مصادق عليه من طرف مدير المؤسسة.
 - صورة طبق الأصل من الصفحة الأولى من جواز السفر (ثابت الصلاحية).